

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٣٢٤ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ البحيرة ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الاولى)**

تُخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٦٠٠ متر مربع (تبرع المواطن/ جمال مصطفى مرسى وشهرته المهدي) بحوض القطعة التابع لزام جمعية الدفراوى - مركز شبراخيت بمحافظة البحيرة ، بالمجان ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى لإقامة محطة صرف صحى ، وحدودها كالاتى :

الحد البحرى : منزل مخالف باسم / عماد الشرنوبى الحناوى (السيد الحناوى) وطول الحد ١٥ متراً .

الحد القبلى : طريق مرصوف الدفراوى / شبراخيت بعرض ١٠ أمتار ثم ترعة .

الحد الشرقى : بطول ٦٠ , ٣٤ متر أرض زراعية .

الحد الغربى : طريق ترابى بعرض ٦ أمتار ثم أرض زراعية بطول ٢٧ متراً منكسر .

وفقاً للرسم الكروكى المرفق .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٩ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٨ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

